

تاج العروس من جواهر القاموس

وَأَنْشَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ قَتَيْلُ التَّجْوَبِيِّ طَنْدًا مِنْهُ أَنْ الثَّلَاثَةَ هُمْ
الْخُلَفَاءُ وَإِنْ مَاتَ هُمْ أَيْ الثَّلَاثَةُ النَّبِيُّ A والعُمَرَانِ : الصِّدِّيقُ
الْأَكْبَرُ وَالْفَارُوقُ B هُمَا قَالَ ابْنُ فَارِسٍ فِي الْمَجْمَلِ : وَقَوْلُ الْكُومَيْتِ : قَتَيْلُ
التَّجْوَبِيِّ هُوَ ابْنُ مُلْجَمٍ وَكَانَ مِنْ وَلَدِ ثورِ كَلْبَدَةِ فَرَوَى الْكَلْبِيُّ أَنَّ ثَوْرًا هَذَا
أَصَابَ دَمًا فِي قَوْمِهِ فَوَقَعَ إِلَى مُرَادٍ فَقَالَ : جِئْتُ أَجُوبَ إِلَيْكُمْ الْأَرْضِ
فَسُمِّيَ تَجْوَبٍ .

والتُّجَيْبِيُّ : قَاتِلُ عُثْمَانَ وَهُوَ كِنَانَةُ ابْنِ فُلَانٍ بَطْنُ لَهُمْ شَرَفٌ وَليست
التَّاءُ فِيهِمَا أَصْلِيَّةً انْتَهَى فَالْجَوْهَرِيُّ تَبِعَ ابْنَ فَارِسٍ فِيمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ مَعَ موافقته
لرَأْيِ أئِمَّةِ الصَّرْفِ فَلَا وَهَمَ وَلَا غَلَطَ . مَعَ أَنَّ الْمُؤَلِّفَ ذَكَرَ الْقَبِيلَتَيْنِ فِي ج وَ
ب غَيْرِ مُنْذَبٍ عَلَيْهِ وَرَأَيْتُ فِي حَاشِيَةِ كِتَابِ الْقَامُوسِ بِخَطِّ بَعْضِ الْفُضَلَاءِ عِنْدَ إِشَادِ
الْبَيْتِ الْمُتَقَدِّمِ ذِكْرَهُ مَا نَصَّهُ : قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ النَّوَّاجِيُّ : كَذَا ضَبَطَهُ الْمُصَنِّفُ
بِخَطِّهِ مُضَرِّبًا مُعْجَمَةً كَعُمَرَ وَصَوَابِهِ مِصْرَ بِمِثْلِ مَلَّةٍ كَقَدِيرٍ وَالْقَافِيَّةُ
مَكْسُورَةٌ لِأَنَّ بَعْدَهُ .

وَمَالِي لَا أَبُوكِي وَتَبُوكِي قَرَابَتِي ... وَقَدْ غَيَّبُوا عَنِّي فُضُولَ أَبِي
عَمْرٍو وَكَذَا رَوَاهُ الْمَسْعُودِيُّ فِي مُرُوجِ الذَّهَبِ لَكِنْ نَسَبَهَا لِنَائِلَةَ بِنْتِ
الْفَرَّافِيصَةَ بِنِ الْأَحْوَصِ الْكَلْبِيِّ زَوْجِ عُثْمَانَ وَكَذَا رَأَيْتُهُ بِحَاشِيَةِ
بِخَطِّ رَضِيِّ الدِّينِ الشَّاطِرِيِّ شَيْخِ أَبِي حَيَّانَ عَلَى حَاشِيَةِ ابْنِ بَرِيٍّ عَلَى
الصَّحَاحِ نَقْلًا عَنْ أَبِي عُيَيْدٍ الْبَكْرِيِّ فِي كِتَابِهِ " فَصَلِّ الْمَقَالِ فِي شَرْحِ
الْأَمْثَالِ " لِأَبِي عُيَيْدٍ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ انْتَهَى .

قُلْتُ : وَكَوْنُ الْإِنْشَادِ لِنَائِلَةَ الْكَلْبِيِّ هُوَ الْأَشْبَهُ وَقَوْلُهُ فِي
الْبَيْتِ الْأَخِيرِ : " فُضُولُ أَبِي عَمْرٍو " يَعْنِي مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُؤَلِّفُ
فَإِنَّهُ كُنِّيَّةُ ثَالِثِ الْخُلَفَاءِ وَنَسَبَتْهُ أَيْ الْجَوْهَرِيُّ الْبَيْتَ السَّابِقَ
إِلَى أَبِي الْمُسْتَهْلِ الْكُومَيْتِ بْنِ زَيْدٍ وَهَمُّ مِنَ الْجَوْهَرِيِّ أَيْضًا . قَدْ
تَقَدَّمَ أَنَّهُ تَبِعَ ابْنَ فَارِسٍ فِي الْمُجْمَلِ . هُنَا أَيْ مَادَةَ تَج بِ وَضَعَهُ الْإِمَامُ
الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ فِي كِتَابِهِ الْعَيْنِ وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ زَيْدًا هُمْ تَعَقُّبِيُّوهُ
وَالْغَلَطُوهُ فِي ذَلِكَ .

وَمَا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : تُجَيْبُ بِالضَّمِّ : مَحَلَّةٌ بِمِصْرَ اسْتَدْرَكَهُ

شيخُنَا نَقْلًا عَنِ الْمَرَاوِدِ وَلِئَبِّ الْبَابِ .

قَلْتُ : وَهِيَ خَطَاةٌ قَدِيمَةٌ نُسِبَتْ إِلَى بَنِي تَجْرِبٍ ذَكَرَهَا ابْنُ
الْجَوْانِي النَّسَّابَةُ وَالْمَقْرِي فِي الْخَطَا .

وَقَالَ ابْنُ هِشَامٍ : التَّجْرِبُ : عُرُوقُ الذَّهَبِ هَكَذَا نَقَلَهُ الْمُقَرِّيُّ
وَأَيْتُهُ بِخَطَاةٍ قَالَ : وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ أَبُو الْحَجَّاجِ الطُّرُوشِيُّ يُخَاطَبُ
التَّجْرِبِيَّ صَاحِبَ الْفَهْرُسْتِ :

" لِي فِي التَّجْرِبِيِّ حُبٌّ مُبْرَمٌ السَّبِيحُ عَلَاتُهُ لِمَفَازِ الْحَشْرِ مِنْ
سَبِي .

" نَعَمْ الْحَبِيبُ حَوَى الْمَجْدَ الَّذِي خَلَصَتْ لَهُ جَوَاهِرُهُ مِنْ مَعْدِنِ
الْحَسَبِ .

مَا كُنْتُ أَحْسَبُ مَجْدًا فِي أُرُومَتِهِ ... يَكُونُ مِنْ فِضَّةٍ بِيضَاءَ أَوْ
ذَهَبِ .

حَتَّى رَأَيْتُ تَجْرِبًا قَيْلَ فِي ذَهَبِ ... وَفِضَّةٍ لُغَةً فِي أَلْسُنِ الْعَرَبِ .

" قَالُوا التَّجْرِبَةُ يَعْنُونَ السَّبِيحَةَ مِنْعَالِي اللَّجَيْنِ فَقُلْ فِيهَا
كَذَا تُصَبِّ .

كَذَا الْعُرُوقُ مِنَ الْعَقِيَانِ قَيْلَ لَهَا ... هُوَ التَّجْرِبُ رَوَى هَذَا أُولُو
الْأَدَبِ .

" يَا حَائِزَ الْمَعْدِنَيْنِ الْأَشْرَفَيْنِ لَقَدْ بَاءَا بِأَطْيَبِ ذَاتِ طَيْبِ
النَّسَبِ تَخْرِبُ